

الدرس الخامس من شرح كتاب الحج من جامع أبي عيسى الترمذي المحدث عبدالله السعد

عبدالله السعد

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن السعد يقدم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين -

[00:00:00](#)

اما بعد فباسانيدكم الى ابي عيسى الترمذي رحمنا الله تعالى واياه قال باب ما جاء في الطواف راكبا حدثنا بشر بن هلال الصواف وقال حدثنا عبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال -

[00:00:18](#)

طاف النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته فاذا انتهى الى الركن اشار اليه. وفي الباب عن جابر وابي الطحين وام سلمة رضي الله عنهم حديث ابن عباس رضي الله - [00:00:36](#)

عنهما حديث حسن صحيح فقد كره قوم من اهل العلم ان يطوف الرجل بالبيت وبين الصفا والمروة راكبا الا من عذر وهو قول الشافعي. باب ما جاء في فضل الطواف - [00:00:46](#)

سفيان ابن واكع قال حدثنا يحيى ابن اليماني عن شريك عن ابي اسحاق عن عبد الله ابن سعيد ابن جبير عن ابيه. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:00:58](#)

وسلم من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وفي الباب عن انس وابن عمر رضي الله عنهم حديث ابن عباس رضي الله عنهما حديث غريب سألت محمدا عن هذا الحديث فقال انما يروى هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله - [00:01:08](#)

حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني قال كانوا يعدون عبدالله بن سعيد بن سعيد بن جبير افضل من ابيه وله اخ يقال له عبدالملك بن سعيد - [00:01:25](#)

عبدالملك بن سعيد بن جبير وقد روى عنه ايضا وعليكم السلام. باب ما جاء في الصلاة بعد العصر لمن يطوف وبعد الصبح حدثنا ابو عمار وعلي بن الخشرمي قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن ابي الزبير عن عبدالله بن - [00:01:39](#)

عن جبير بن مطعم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عدي مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى ان ايت ساعة شاء امن ليل او نهار؟ وفي الباب عن ابن عباس وابي ذر رضي الله عنهم حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه حديث حسن صحيح. وقد رواه عبدالله بن - [00:01:53](#)

ابن ابي نجيح عن عبد الله ابن باباه ايضا. وقد اختلف اهل العلم في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح بمكة. فقال بعضهم لا بأس بالصلاة والطواف بعد العصر وبعد الصبح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم. وقال بعضهم اذا طاف بعد العصر - [00:02:13](#)

لم يصلي حتى تغرب الشمس وكذلك ان طاف بعد صلاة الصبح ايضا لم يصلي حتى تطلع الشمس واحتجوا بحديث عمر رضي الله عنه انه فبعد صلاة الصبح فلم يصلي وخرج من مكة حتى نزل بذي طوى. فصلى بعد ما طلعت الشمس وهو قول سفيان الثوري ومالك ابن انس - [00:02:33](#)

باب ما جاء فيما باب ما جاء ما يقرأ في ركعتي الطواف حدثنا ابو مصعب المدني قراءة عن عبدالعزيز بن عمران عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الطواف بسورتي الاخلاص قل يا ايها الكافرون وقل هو الله - [00:02:55](#)

الله احد حدثنا هناد قال حدثنا وكيل عن سفيان عن جعفر بن محمد عن ابيه انه كان يستحب ان يقرأ في ركعتي الطواف بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. وهذا اصح من حديث عبدالعزيز بن عمران وحديث جعفر بن محمد عن ابيه في هذا اصح من حديث جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر - [00:03:15](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد العزيز بن عمران ضعيف في الحديث باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا حدثنا علي بن خشرم قال اخبرنا سفيان اعين عن ابي اسحاق عن زيد بن عثيم قال سألت علي رضي الله عنه باي شيء - [00:03:37](#)
ان بعثت قال باربع لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا ومن كان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فعده الى مدته ومن لا مدة له فاربعة اشهر. وفي الباب عن ابي هريرة رضي الله عنه حديث علي رضي الله عنه - [00:03:53](#)

حديث حسن صحيح. حدثنا ابن ابي عمر ونصر ابن علي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابي اسحاق وقال زيد ابن يثيع وهذا اصح وشعبة وهم فيه فقال زيد ابن اثيل - [00:04:13](#)

باب ما جاء في دخول الكعبة حدثنا ابن ابي عمر فقال حدثنا وكيل عن اسماعيل ابن عبد المالك عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجن خرجن - [00:04:29](#)

نبي صلى الله عليه وسلم من عندي وهو قرير العين طيب النفس. فرجع الي وهو حزين فقلت له فقال اني دخلت الكعبة وددت اني لم اكن فعلت اني اخاف ان اكون اتعبت امتي من بعدي. هذا حديث حسن صحيح - [00:04:39](#)

باب ما جاء في الصلاة في الكعبة حدثنا قتيبة بن سعد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن بلال رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:57](#)

مصلى في جوف الكعبة قال ابن عباس رضي الله عنهما لم يصلي ولكنه كبر وفي الباب عن اسامة بن زيد والفضل بن عباس وفي الباب عن اسامة بن زيد والفضل بن عباس وعثمان بن طلحة وشيبة بن عثمان رضي الله عنهم حديث بلال رضي الله عنه حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر - [00:05:07](#)

اهل العلم لا يرون بالصلاة في الكعبة بأسا. وقال مالك بن انس لا بأس بالصلاة النافلة في الكعبة وكره ان تصلي المكتوبة في الكعبة وقال الشافعي لا بأس ان يصلي المكتوبة والتطوع في الكعبة لان حكم النافلة والمكتوبة في الطهارة والقبلة سواء - [00:05:27](#)
باب ما جاء في كسر الكعبة حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابي اسحاق عن الاسود ابن يزيد ان ابن الزبير رضي الله عنهما قال له - [00:05:47](#)

حدثني بما كانت تفضي اليك ام المؤمنين. يعني عائشة رضي الله عنها فقال حدثتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين فلما ملك ابن الزبير رضي الله عنهما هدمها وجعل لها بابين - [00:05:57](#)

هذا حديث حسن صحيح. باب ما جاء في الصلاة في الحجر حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن علقمة بن ابي علقمة عن امه عن عائشة رضي الله - [00:06:18](#)

الله عنها انها قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فادخلني الحجر وقال صلي بالحجر ان اردت دخول البيت فانما هو قطعة من البيت ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت. هذا حديث حسن - [00:06:28](#)

صحيح علقمة بن ابي علقمة هو علقمة بن بلال احسنت بسم الله الرحمن الرحيم احمده جل وعلا واثنى عليه الخير كله واسأله سبحانه

وتعالى الزيادة من فضله. أسأله لي ولكم الزيادة من فضله. امين - [00:06:48](#)

واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد قال ابو عيسى الترمذي رحمه الله

تعالى حدثنا بشر بن هلال الصواف قال عفوا باب ما جاء في الطواف راكبا - [00:07:10](#)

ثم قال حدثنا بشر بن هلال الصواف وهو النميري البصري وهو ثقة ليس فيه خلاف واعني ليس فيه خلاف لم يتكلم فيه احد نعم قال

ابن حبان بعد ان ذكره في السقات قال يغضب - [00:07:34](#)

يعني له بعض الاحاديث التي قد يتفوت بها عن غيره نعم فبشر ابن هلال الصواف ثقة قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد وهو العنبري

التنوبي البصري وهو ثقة ثبت خرج له الجماعة - [00:08:00](#)

وآ قد قدمه بعض الحفاظ على ابن عليّة فهو من الثقات الاسباب نعم طبعا هو نسب الى القول بالقدر ولكن ابنه عبد الصمد قال ان

هذا لم يثبت عن ابي او هذا ليس بصحيح عن ابي - [00:08:30](#)

نعم قالوا السبب في نسبته الى ذلك انه كان يثني على عمرو بن عبيد ويقول لولا لو لم يكن ثقة عندي لما حدثت عنه فيقولون هذا

الذي دعا ان ينسب الى القدر او يتكلم فيه بعض الشيء من اجل هذا - [00:08:59](#)

وامر بن عبيد لا يخفى انه من اهل البدع والضلال. نسأل الله العافية والسلامة وقد يكون لم يتبين لعبد الواو ث بعض ما يتعلق بعمرو

ابن عبيد نعم قال وعبد الوهاب السقفي وعبد الوهاب هو ابن عبدالمجيد من السلط - [00:09:23](#)

الثقفي ابو محمد البصري وهو ثقة وبالذات اذا حدث من كتابه وخاصة عن يحيى بن سعيد الانصاري فقد قال علي بن المديني قال

اصح كتاب في الدنيا عن يحيى بن سعيد الانصاري هو كتاب عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي - [00:09:50](#)

وكل كتاب انما هو كل على كتاب عبد الوهاب وقد ذكر ان السبب في كونه يعني من اثبت الناس في في يحيى بن سعيد الانصاري انه

كتب عنه وذهبت كتبه فذهب اليه مرة اخرى وكتب عنه - [00:10:26](#)

وهذا يدل ايضا على ظبطه وثبته طبعا ذكر عبدالرحمن بن مهدي عن عبد الوهاب الثقفي قال لم يكن بالحافظ وانه كان يحدث من

كتب الناس فمعنى قول ابن مهدي والله اعلم انه يعني لم يكن من الحفاظ المتقنين - [00:10:54](#)

بحيث انه يتميز بذلك عن اقرانه نعم يعني هو ليس مثلا مثل ابن عليّة او مثل عبد الوارث ابن سعيد او حماد بن زيد هؤلاء كلهم

اقرانه وانما هو دونهم ببعض الشيء - [00:11:27](#)

واما ما يتعلق بحديثه من كتب الناس طبعا اولا معنى ذلك انه يكون له سماع مع وغيره من اقرانه مثلا من يعني يحيى بن سعيد

الانصاري مثلا او مثلا من - [00:11:51](#)

يعني يونس ابن عبيد وامثال هؤلاء فيحدث احيانا من كتب اصحابه من كتب زملائه من كان معه في السماء يقول لي ان يعني كلانا

قد روى نفس الاحاديث عن هذا الشيخ - [00:12:19](#)

فهذا معنى انه يحدث من كتب الناس ليس المقصود انه يحدث على الاطلاق اي كتاب من كتب الناس سمع ولا ليس بسماع ويحدث

من هذا الكتاب هذا طبعا لا شك يعتبر يعني - [00:12:49](#)

متروك من يفعل ذلك يكون متهما فليس هذا المقصود وانما المقصود انه قد يحدث من كتب اقرانه ممن له سماع من هذا الشيخ

وانهم اتفقوا برواية عنه في احاديث معينة - [00:13:05](#)

فيحدث من كتب الناس وطبعا هذا وان كان يعني ليس جرحا شديدا لكن يبقى انه قدح لانه قد يحصل اختلاف بينه وبين اقرانه في

حرف في كلمة فعندما يفعل ذلك - [00:13:32](#)

فهنا سوف تكون رواية مثل رواية قرينة بين قرينه بينما بينهم يعني بعض الاختلاف اليسير فيكون هذا فيه بعض القدح نعم والذي

يظهر ان عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي انه يعني قد يفعل هذا في بعض الاحيان - [00:14:01](#)

بدليل استقامة حديثه حتى ان ابا جعفر العقيلي عندما ذكره في كتابه الضعفاء الكبير طبعا هو ذكر ايضا او بالذات ذكر من اجل انه

قد اختلط قال عقبة بن مكرم - [00:14:25](#)

اختلط قبل وفاته بثلاث سنوات او اربع فهو قد اختلط ولكن هذا الاختلاط هل اثر على حديثه ام لا قد تقدم لنا فيما سبق ان اولاً

الاختلاط ينقسم الى قسمين - [00:14:46](#)

القسم الاول عندما يكون الاختلاط شديد ويكون قد تغير العقل فهذا النوع الاول. النوع الثاني يكون الاختلاط لا يصاحبه تغير في

العقل يعني ممن حصل له تغير في عقله يعني حصل لي محمد ابن الفضل السدوسي وقبل سعيد ابن ابي عقوبة - [00:15:11](#)

نعم فهذا نوع. النوع الثاني الا يحصل تغير في العقل وانما يعني عقله معه ولكن شاء حفظه وهذا على قسمين اما ان يكون هذا السوء

شديداً واما ان يكون دون ذلك - [00:15:47](#)

السوء الشديد مثل ما مر علينا فيما تقدم في اه عطاء بن الشائب واما ان يكون دون ذلك تغير بعض الشيء بسبب كبار السن مثل ما

حصل لابي اسحاق السبيعي - [00:16:16](#)

فلذا ليس كل راوي يقال عنه بانه قد اختلط يود حديثه الا من سمع منه قديماً لا لابد من التأكد اولاً ما نوع الاختلاط فعبد الوهاب

الثقفي قال تلميذه ابو حفص الفلاس انه اصبح لا يعقل - [00:16:36](#)

فهو اذا من الاختلاط الشديد لكن هل هذا اثر في حديثه ام لا؟ الذهب يقول لم يؤثر ذلك في حديثه والسبب هو ما قاله ابو داود ان

عبد الوهاب الثقفي وجريرو ابن حازم قد اختلط ولكن حجب - [00:16:58](#)

يعني لم يحدث في اثناء اختلاطهما فالظاهر ان عبد الوهاب الثقفي انه لم يحدث في اثناء اختلاطه الا يعني شيئاً يسيراً بدليل ان عمرو

بن علي الفلاس ابو حفص قال سمعته يقول حدثنا محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان - [00:17:22](#)

باختلاط شديد ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان من التابعين لم يدركه عبد الوهاب الثقفي من الطبقة الوسطى لم يدركه الثقفي فاذا

يعني هو حدث لكن الذي يظهر انما في شيء يسير - [00:17:55](#)

وان هذا الشيء اليسير لم يروى ان هذا الشيء اليسير لم يهوى فأرواه الحفاظ انه لا يعقل فاعرضوا عن الرواية عنه وقد حجه حجه

اهله ولد عندما ترجم له العقيلي في الضعفاء لم يذكر له الا حديثاً واحداً - [00:18:17](#)

رواه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر وخالفه عشر نبوات تقريباً ارسلوه قالوا عن جعفر بن محمد عن ابيه بدون ذكر جابر وهذا

يعني شيء يسير هذا يعتبر خطأ خطأ يسير - [00:18:44](#)

وذكر له حديثاً ثانياً انه عن قتادة عن سعيد بن المشيب وان هناك من خالف فجعله عن قتادة ونقل عن الظاهر يحيى بن معين انه

الصواب كما رواه عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي - [00:19:05](#)

المهم يعني على كثرة ما روى وحديثه كثير ذكر له هذا المثال فيعني هناك شيء يسير جداً انكرت عليه فواجه انه ثقة ثقة مشهور

خرج له الجماعة نعم طبعاً توفي عام مئة واربعة وتسعين وكانت ولادته عام عشرة ومئة - [00:19:27](#)

واضح انه ثقة مشهور وخاصة فيما حدث به من كتابه عن يحيى بن سعيد الانصاري نعم قال عن خالد الحذاء وخالد هو بن مهران

الحذاء البصري وهو ثقة مشهور ايضاً من صغار التابعين خرج له الجماعة - [00:19:59](#)

طبعاً ايضاً ذكر حماد بن زيد انه عندما رجع من الشام انه تغير حفظ بعض الشيء فهذا يعني شيء يسير ايضاً نعم. قال عن عكرمة

عكرمة مولى ابن عباس وقد تقدم - [00:20:24](#)

وانه ثقة ثابت عالم بالتفسير فقيه وتوفي عام اربع ومئة طبعاً مسلم مخرج حديثاً واحداً في الحج متابعه لكن البخاري قد اكثر عنه

واصحاب السنن وغيرهم قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته - [00:20:44](#)

فاذا انتهى الى الركن اشار اليه هذا الحديث طبعاً اسناده صحيح ورجاله كلهم من الثقات المشاهير نعم والحديث هو في البخاري

وطبعاً هناك سبب في طوافه صلى الله عليه وسلم على ضواحي بسبب ان الناس قد غشوه - [00:21:12](#)

فطاف عليه الصلاة والسلام على راحلته من اجل ان يراه الناس ايضاً ويقتدوا به وقد تكلم اهل العلم كما ذكر ابو عيسى يقول وقد

كره قوماً من اهل العلم ان يطوف الرجل بالبيت وبين الصفا والمروة راكباً - [00:21:44](#)

الا من عذر وهو قول الشافعي نعم طبعاً السنة ان الانسان يطوف راجلاً لكن لو ركب الاقرب والله تعالى اعلم انه لا يقال ان هذا يكره

وذلك لان الرسول عليه الصلاة والسلام طاف راكبا وان كان هذا الطواف له سبب - [00:22:07](#)
ولكن العبرة بالعموم لا بخصوص السبب يعني لم يقل عليه الصلاة والسلام لا تفعلوا ذلك الا من عذر او من حاجة او من سبب فلا بأس
للانسان ان يطوف وهو راكب - [00:22:31](#)

نعم طبعا ايضا في الصحيح انها ام سلمة شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال توفي وانت راكبة في اثناء الصلاة نعم
فواجهه والله تعالى اعلم عليكم السلام انه لا بأس للانسان ان يطوف وهو راكب لكن الاولى والاكمل والافضل ان يطوف الانسان وهو -
[00:22:52](#)

راجلا نعم الا من عذر قال فاذا انتهى الى الركن اشار اليه طبعا تقدم لنا ان هناك اربعة احوال الحالة الاولى ان يستلم الركن يستلم
الحجر ويقبله هذه الحالة الاولى - [00:23:20](#)

هادي اكمل الحالات الحالة الثانية ان يستلمه ولا يتمكن من التقبيل والحالة الثالثة ان يشير اليه وبعضا مثلا ويقبل المحجن يستلم
بمحجنه ويقبل المحجن. وهذا ثبت في الصحيح نعمو كان بعض الصحابة ايضا يستلم بيده ويقبل يده - [00:23:43](#)
هأا الحالة الرابعة يشير اليه هذي هي الاحوال فيما يتعلق استلام تقبيل الركن قال وفي الباب عن جابر وابي الطفيل وام سلمة رضي
الله تعالى عنهم قال حديث ابن عباس حديث حسن صحيح - [00:24:13](#)

نعم ثم ذكر ما تقدم قال المصنف رحمه الله باب ما جاء في فضل الطواف قال حدثنا سفيان بن وكيع وسفيان بن وكيع هو ابن الجواح
وهو اسي وسفيان متروك - [00:24:39](#)

سفيان بن وكيع وليس الامر يعني بذاته وانما بسبب وراقه الوراق وواك سفيان بن وكيع كان يدخل في كتابه ما ليس من حديث
سفيان فكل ام سفيان فلم يغير هذا الوراق - [00:25:03](#)

فالامر ليس من سفيان نفسه او من عدم كونه يعني انه متهم ولا ما او سيء الحفظ لا وانما سبب الوباء كان يدخل في حديث ما ليس
منه. كل فلم - [00:25:28](#)

يعني ينتصح كلمه ابو حاتم نعم طبعا الترمذي خرج له في نحو خمسين موضعا وقد تتبعت بعض هذه المواضع او كثير منها قديما
ذكرت هذا في دوسة تغمدي ان الترمذي ينتقي من حديثه ما استقام - [00:25:45](#)

فتجد ان العلة اذا كانت في الحديث علة ليست من سفيان بن وقيع وانما من غيبه ومثل هذا الحديث ليس من سفيان ابن وكيع نعم
قال حدثنا يحيى ابن اليمان - [00:26:16](#)

ويحيى ابن اليمان كان من اهل الفضل والعبادة ولكنه كان سيء الحفظ فهو لا يحتج به وقد خولف في هذا الحديث عن شريك كما
سوف يأتي قال عن شريك هو ابن عبد الله النخعي المعروف بشريك القاضي - [00:26:40](#)

خرج له مسلم ست احاديث تقريبا او سبعة واكثرها طبعا لم يحتج به نعم وخرج له اصحاب السنن واحد وشريك له ثلاثة احوال
ذكرتها فيما سبق الحالة الاولى ان ان يحدث عنهم من كتابه - [00:27:08](#)

وقد روى عنه من كتاب عباد ابن العوام ويزيد ابن هارون وامثالهم من الواسطيين فهذا الاصل فيه الصحة سانيا ان يحدث عنه من
حفظه قبل ان يتولى القضاء فهذا له احاديث استقام حديثه فيها - [00:27:30](#)

ولا هو احاديث انكرت عليه فيحكم على كل حديث بما يناسبه القسم الثالث بعد ان تولى القضاء ساعة حفظه فانقرت عليه احاديث
فالاصل انه لا يحتج به الا فيما توبع - [00:27:51](#)

في الحالة الثالثة نعم وهذا اما من الثانية او من الثالثة لانه خطأ كما سوف يأتي قال عن ابي اسحاق هو السبيعي عمرو بن عبد الله.
طبعا شريك قدم في ابي اسحاق - [00:28:08](#)

نعم ابو سحاق هو عمرو بن عبد الله الحمداني وتوفي عام سبعة وعشرين ومئة او تسعة وعشرين ومئة وهو ثقة ثبت على شانيد تدور
عليه. اسانيد اهل الكوفة كما ذكر علي ابن المديني - [00:28:29](#)

هو مع الاعمش نعم وابو اسحاق ايضا تغير حفظه لكن لم يختلط قال عن عبد الله ابن سعيد ابن جببر الاسدي الوالبي وهو ثقة

وعبدالله بن سعيد يعني قدمه ايوب على ابيه - 00:28:47

في الفضل ولكنه ليس بالمكسب عبد الله بن سعيد ليس بالمكثر لم يذكر انه روى عن غير ابيه وهو ليس بالمكثر ولكنه ثقة فاضل عن ابي سعيد ابن جبير والامام الذي قتله الحجاج اخباره مشهورة - 00:29:13

نعم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما طبعاً كان ابن عباس اذا سأله اهل العراق قال تسألونني وفيكم ابن ام الدهماء اعني بذلك سعيد بن جبير وكان عالماً من كبار العلماء - 00:29:35

قلقلة رسول الله صلى الله عليه وسلم من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث غريب سألتهم محمداً عن هذا الحديث اي البخاري - 00:29:52

فقال انما يروى هذا عن ابن عباس قوله حديث غريب لانه حديث منكر. من حيث كونه مرفوعاً وانما هو ثبت عن ابن عباس من قوله نعم كما سوف يبين ابو عيسى - 00:30:09

قال حدثنا ابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر العدني تقدم ثقة مشهور قال حدثنا سفيان ابن عيينة الامام ايضاً تقدم عن ايوب السخطيني ايوب ابن ابي تميمه كيسان السخطيان وهو ايضاً امام توفي عام واحد وثلاثين ومئة - 00:30:30

قال كانوا يعدون عبدالله بن سعيد بن جبير افضل من ابيه وله اخ يقال له عبد الملك وعبد الملك ايضاً ثقة خرج له البخاري ولكنه مقل ليس بالمكسب وقد روى عنه ايضاً. طبعاً روى هذا حديث متابعة وقد روي عنه - 00:30:49

ايضاً نعم طبعاً هذا عندك ظابطها وقد روى. لا هو قد روي عنه ايضاً نعم قبل الصواب في هذا الحديث انه موقوف وليس بمرفوع رواه عبدالرزاق في المصنف عن ابن المبارك عن شبك - 00:31:12

عن ابي اسحاق عن عبد الله بن سعيد بن جبر عن ابيه عن ابن عباس موقوفاً. وابن المبارك سمع من شبك قديماً. ابن المبارك سمع من شريف قديماً هو يكاد يكون من اقوال شبك - 00:31:38

فهذا يبين ما تقدم من تقسيم حديث شريك فجوايد المتقدمين وخاصة الذين سمعوا من كتبه ليس مثل رواية المتأخرين قالت نعم من شريك. نعم هذا حدث بعدما تغير قال وايضاً اخرجه ابن ابي شبة - 00:31:53

عن حميدة بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح المطرف بن طريف عن ابي اسحاق عن سعيد عن ابن عباس بدون ان يذكر الواسطة بينهما والصواب ان بينهما واسطة. صواب ان بينهما واسطة كما تقدم في رواية شريك - 00:32:17

فالمهم ان هذا من قول ابن عباس وليس بمرفوع طبعاً وقد ثبت انه ثبت اني واصلي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الاسبوع يعني طواف سبعة اشواط نعم كعتق رقبة - 00:32:36

ثبت هذا الفضل ان من طاف بالبيت اسبوعاً كأنما اعتق رقبة وهذا جاء في السنن وجاء ما يشهد يشهد له عند الطبراني في الكبير. من حديث ممتدب في السنن من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - 00:33:04

وفي الطبراني الكبير من حديث المنكذب وهو تابعي. تابعي كبير. فاحدهما يشهد للآخر وايضاً في حديث عبد الله بن عمرو قال ان مسحهما اي الحجر والركن يحطان الخطايا حطاً وهذا لا يكون كما تعلمون الا في الطواف لا يشفع للانسان ان يأتي ويمسح الركن وهو

- 00:33:26

ليس في طواف الذي جاء لنا هذا في الطواف فهذا هو يعني من فضل الطواف من حيث الخصوص ولا لا شك العبادة الله يحفظ لها عجب لكن من حيث الخصوص - 00:33:51

نعم ثم قال المصنف رحمه الله تعالى باب ما جاء في الصلاة بعد العصر لمن يطوف وبعد الصبح اي حكم الصلاة في هذه الحالة لان كما تعلمون هذان الوقتان كلاهما وقت نهى - 00:34:08

ولذا اختلف اهل العلم كما سوف يأتي يرحمك الله. قال حدثنا ابو عمار وهو حسين ابن حوث الخزاعي وهو ثقة وفي ميتين واربعة واربعين قال وعلي بن خشوم وعلي بن خشرم هو - 00:34:25

المروجي وهو ايضاً ثقة فاضل. وقد تقدم ان طبعاً الحافظ ابن حجر قال توفي سنة سبعة وخمسين ومئتين او بعدها والصواب انه

بعدها لان الفابري ويقال الفرابري يقول قدم علينا علي بن خشرم الى في غير مرابطا في سنة ثمان وخمسين ومئتين - [00:34:45](#)

في سنة ثمان وخمسين ومئتين اذا هو لم يتوفى في سنة سبعة وخمسين وانما ثمان وخمسين وقد خرج له مسلم واصحاب السنن واختلف في رواية البخاري عنه كما تقدم في الدرس الماضي - [00:35:15](#)

وطبعا جا انه علق له لكن قال ابن حجر هذا في بعض النسخ من الصحيح لكن قال ابن حجر هذا يحتمل انه من زيادات الفرابوي نعم قال اخبرنا سفيان بن عيينة الامام عن ابي الزبير المكي محمد بن مسلم بن تدرس - [00:35:33](#)

ابو الزبير المكي وقد توفي سنة اربعة وعشرين ومئة وخرج له الجماعة وقد ذكرت فيما سبق الكلام في ابي الزبير وانه راجح انه ثقة حافظ الذي يترجح لي والعلم عند الله انه ثقة حافظ - [00:35:54](#)

والدليل على ذلك ان عطاء كان يقدمه حتى يحفظ لهم حديث جابر بن عبدالله نعم ولذا قال علي ابن المدين انه حافظ فواجه انه ثقة حافظ وحديث مستقيم ومسألة التدليس وما شابه ذلك الاصل في روايته السماء حتى يدل - [00:36:19](#)

دليل على خلاف ذلك حتى يدل دليل على خلاف ذلك نعم وطبعا يعني انكر عليه شيء يسير منها ما رواه عن ابن عمر عندما طلق زوجته وهي حائض قال ولم تحسب طلبة - [00:36:43](#)

وقد انكر عليه ذلك. قال ابو داود انه تفرد بهذا الحرف او بهذا الحديث وابن عبدالبر انكر عليه ايضا ذلك. وهذا خلاف لما ثبت في الصحيح انه حسبت طلبة وطبعا الكلام في هذا يطول - [00:37:03](#)

الامام ابن تيمية وابن القيم كما تعلمون يا ريان ان طواف الحائض لا يقع والجمهور يرون انه يقع قضاء الحائض طلاق الحائض الجمهور يرون انه يقع وبعض اهل العلم يرى انه لا يقع ولعل لا قدر والله اعلم انه يقع والعلم عند الله - [00:37:24](#)

لأنها ثبت عن ابن عمر انه يقع في البخاري انه وقع. حسبت طلبة وايضا يؤيد هذا نفس الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال مره قال لابي عمر مره فليراجعها - [00:37:46](#)

والمراجعة لا تكون الا عن طلاق. مره فليراجعها والمراجعة لا تكون الا عن طلاق نعم قال عن عبد الله ابن باباه وجاب انه بعضهم سماه عبد الله بن بابيه وجاء ايضا تسميته بابن بابي عبد الله ابن بابي. قال بل يحيى بن معين انهم مختلفون هؤلاء الثلاثة - [00:38:03](#)

باباه وبابي وبابيه بل قال الطبراني واحد مكي والثاني بصري والثالث كوفي وذهب علي بن المديني والبخاري لا انهم واحد ولعل هذا هو الاقرب والله اعلم انهم واحد ولعل الذي دعا الى - [00:38:34](#)

الحكم بانهم مختلفين هو تغير الاسم وجاء في حديث ان عبد الله بن باباه روى عن عبد الله بن مسعود فظنوا هذا والله اعلم انه شخصا اخر هذا مكي وابن مسعود فالاصل كوفي - [00:38:59](#)

نزل الكوفة كما هو معلومة في قبيل وفاة بالمدينة رضي الله عنه فقالوا كيف يروي عنه فهذا يعني جعلوه شخصا اخر طبعا ما نصوا على هذا اقصد يعني كونه روى عن ابن مسعود اذا هو شخص اخر - [00:39:19](#)

لكن هذا الذي يستشف وخاصة من كلام الطبراني ان واحد كوفي هو الله يقصد هذا اللي روى عنه عبد الله بن مسعود لكن الظاهر كما قال علي ابن المدين والبخاري انه هذا واحد - [00:39:41](#)

وهذا هو الاصل ولا يذهب عن هذا الاصل الا بدليل وقد يأوي يعني المكي قد يأوي عن عبد الله بن مسعود نعم وهو ثقة بالله باسقة وليس فيه خلاف عن جبير بن مطعم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد مناف - [00:39:57](#)

لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى ان يت ساعة شاء من ليل او نهار طبعا هذا الحديث صحيح وقد صححه ابو عيسى وخرجه اصحاب السنن بقية اصحاب السنن قال ورواه عبدالله بن ابي نجيح وهو ثقة ايضا عن عبد الله بن باباه. ايضا - [00:40:19](#)

وقد اختلف اهل العلم في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح بمكة فقال بعضهم لا بأس بالصلاة والطواف بعد العصر وبعد الصبح وهو قول الشافعي واحمد واسحاق واحتجوا بحديث النبي عليه الصلاة والسلام - [00:40:40](#)

وقال بعضهم الى طاف بعد العصر لم يصلي حتى تغرب الشمس. وكذلك ان طاف بعد صلاة الصبح طبعا والصواب القول الاول لان الحديث نص في المسألة لا تمنعوا يا بني عبد مناف احدا طاف بهذا البيت وصلى ان ايات ساعة شاء - [00:40:56](#)

من ليل او نهار صلى بعد الطواف وهذه صلاة لها سبب الممنوع التطوع المطلق غير المقيد هذا الممنوع في اوقات النهي نعم قال باب ما باب ما جاء ما يقع في ركعتي الطواف. قال حدثنا ابو مصعب المدني قراءة - [00:41:15](#)

وابو مصعب المدني هو احمد ابن ابي بكر الزهبي وهو ثقة فقيه توفي اثنان واربعين ومئتين. قال عن عبدالعزيز بن عمران طبعا موطاً ابو مصعب المدني مطبوع و قيل انه من اكمل الموطئات - [00:41:39](#)

وفي بعض الاثار التي ليست موجودة في غيره عن عبدالعزيز بن عمران وهو ايضا الزهري وعبد العزيز هذا متروك عن جعفر بن محمد تقدم لنا فردوس الماضي شافنا محمد ابن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب المعروف بالصادق - [00:42:01](#)

وهو جيد الحديث كان من الفقهاء على نبي محمد بن علي وهو ثقة قال عن جابر بن عبد الله ان رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الطواف بسورتي الاخلاص - [00:42:26](#)

قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد نعم طبعا هذا ليس بصحيح صواب انه مرسل كما سوف يأتي. قال حدثنا هناد هو ابن السبي ابو السري التميمي وهو ثقة زاهد تقدم لنا في الفردوس الماضي - [00:42:44](#)

قال حدثه وكيع بن الجواح هو عائشة عن سفيان الثوري الهما من الائمة عن جعفر بن محمد عن ابيه انه كان يستحب ان يقرأ في ركعتي الطواف بقل هو الله احد وقل - [00:43:00](#)

بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد قال وهذا اصح من حديث عبدالعزيز بن عمران وحديث جعفر ابن محمد عن ابيه في هذا اصح من حديث جعفر محمد عن ابيه عن جابر - [00:43:14](#)

وعبد العزيز ضعيف في الحديث نعم طبعا ذكرت لكم فيما سبق ان ابا عيسى غالبا يقيد الضعف اما يكون ضعيف من جهة حفظه او ضعيف في الحديث يعني المسألة ليست في دينه - [00:43:29](#)

وانما هو في الحديث نعم هو طبعا هو ثلاث روايات. جاء الرواية الاولى بالوصل. والرواية الثانية بالاكشال وهذا الظاهر اللي فيه مسلم وهذه الرواية وهي اصح روايات انهم من كلام محمد بن علي من اختيار محمد بن علي وهذا هو - [00:43:47](#)

واجبنا من اختيار محمد بن علي. نعم مسلم بالشك نعم اذا مسلم نعم بالشك وكما تعلم الشك يعتبر ماذا ايه نعم الا جامد وهو خطأ السقات فبوه اما مرسلًا واما من كلامه - [00:44:13](#)

مم وليس بموصول وذاك ابنوا من اختيار جعفر. اما اختيار محمد بن علي قال باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا قال حدثنا عن ابن خشم قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق عن زيد ابن - [00:44:39](#)

وسيب طبعا زيد ابن وسيع والارجح يسيع وزيد بن يثيح والهمدان الكوفي وهو صدوق لا بأس به وقد صحح له ابو عيسى له هذا الحديث عند الترمذي وهو حديث مستقيم. واخرجه النسائي ايضا - [00:44:58](#)

وهو حديث مستقيم قد جاء من طرق اخرى قال سألت عليا اي ابن ابي طالب رضي الله عنه باي شيء بعثت قال باربع طبعا الاصل في بعث علي فالصحيح فالبخاري - [00:45:24](#)

بعث يعني عندما ارسل عليه الصلاة والسلام الصديق يحج بالناس في السنة التاسعة ثم الحق عليا به نعم فهل بعثت باربع ينادي في الناس في ايام الموسم بمكة لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة - [00:45:41](#)

هذا الامر الاول ولا يطوف بالبيت عريان كانوا في الجاهلية كما تعلمون من جاء من خارج الحرم يعني غير قريش يشترطون عليه ان يطوف بثياب من يعني بثياب غير الثياب التي اتى بها - [00:46:02](#)

فان لم يجد من يعيره ثياب من اهل الحرم يطوف عريان وحتى النساء والبيت مشهور عن المرأة نعم فهذا كان من عادات اهل الجاهلية فجاء الاسلام بابطال ذلك قال ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا - [00:46:23](#)

وهذا اللي في الرواية الاخرى لا يحج بعد العام مشرك ورابعة ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فعده الى مدته ومن لا مدة له فاربعة اشهر. كما جاء في سورة التوبة - [00:46:48](#)

وقد يعني الكلام في ذلك يطول فيما يتعلق بمسألة اليهود والتفاصيل في ذلك قال وفي الباب عن ابي هريرة وابوهريرة كان ايضا

ممن اوبشن او ممن كان مع الصديق في المنادة - 00:47:11

فكانوا ينادون بالناس في مجتمعات الناس في الموسم نعم قال حديث علي حديث حسن صحيح نعم هذا الحديث اسناده جيد لا بأس به وقد جاء من طرق قال حدثنا ابن ابي عمر وناصر بن علي هو الجهظمي وهو ثقة مشهور. قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق - 00:47:31

نحوه وقال زيد بن يثيع وهذا اصح وشعبة وهم فيه فقال زيد ابن اسيل شعبة رحمه الله اوهامه مختصة بالاسماء لانه كان يهتم

بالمتمن اكثر نعم قال باب ما جاء في دخول الكعبة - 00:47:58

لا لا شعبة من الحفاظ الائمة لكن يعني تعرف طبعا الاخطاء اما ان تكون في المتن واما في الاسناد والتي في المتن على ثلاثة اقسام

والتي في الاسناد ايضا على ثلاثة اقسام - 00:48:24

واصلها التقسيم لمسلم لكن التفاصيل زيادة في التقسيم هذا من عندي ولا الاصل لمسلم في مقدمة التمييز والاطاء ليست في درجة

واحدة من حيث الجملة ان اخطاء المتن اشد من اخطاء الاسناد - 00:48:43

ثم اخطاء المتن درجات فاللي يصحح كلمة ليس مثلا يأتي بمتن يدخل متن في متن المثل لماذا ترك عبد العزيز بن عمران؟ لانه خلط

في حديثه حدثه بدون كتاب وخلط في حديثه - 00:49:01

فكثرت اغلاطه فترك لا تصحح كلمة او زيادة حرف ليس مثل ان يأتي بمتن وكذا ايضا في الاسناد التصحيح في اسم راوي ليس مثل

ان يأتي باسناد يقلب الحديث او يدخل راوي ليس اصلا من الاسناد - 00:49:18

فشعبة ليس هذا عنده وانما احيانا يصاحب في اسم الراوي مثل ايضا ما صحب في حديث علي لعلي حديث اخر في صفة الوضوء

فصح في اسم مغاوي وخالد بن عقفة - 00:49:41

فمثل هذا لا يؤثر كثيرا قال باب ما جاء في دخول الكعبة قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن عبد الملك ابن ابي

الصغير الاسدي المكي - 00:49:58

واسماعيل هذا الراجح انه لا يحتد به الجمهور على انه ليس بالقوي نعم عن ابن ابي مليكة عبيد الله بن عبد الله بن ابي مليكة وهو

امام كان مؤذن الحرم وقاضي عبدالله بن الزبير في عام سبعة عشر ومئة - 00:50:16

القرشي التيمي يرحمك الله. عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندي وهو قريب العين.

طيب النفس فرجع الي وهو حزين فقلت له فقال اني دخلت الكعبة ووددت اني لم اكن فعلت - 00:50:41

اني اخاف ان اكون اتعبت امتي من بعدي طبعا هذا لا يصح من اجل اسماعيل بن عبد الملك لا يحتج به ويتعجب من ابي عيسى

رحمه الله انه حكم بانه حسن صحيح - 00:51:01

وقد يكون قصده والله اعلم اصل الحديث ولا شك هو دخل الى الكعبة صلى الله عليه وسلم كما في الحديث الذي بعده وحيانا ابو

عيسى يفعل ذلك يصحح اصل الحديث - 00:51:23

قال ما باب ما جاء في الصلاة في الكعبة حدثنا كتيب بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد كلاهم من الائمة خاصة حماد بن زيد الازدي

الجهظمي البصري قال عن عمرو بن دينار وهو المكي الجمحي مولاهم الاثرم - 00:51:39

عن ابن عمر عن بلال عن ابن عمر رضي الله عنهما عن بلال رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة نعم

وكان هذا طبعا في فتح مكة - 00:51:55

لم يفعل هذا في حجة الوداع وانما كان في فتح مكة طلب من عثمان ان يفتح له البيت. فذهب عثمان الى البيت حتى الى بيته هو

حتى يأتي مفتاح البيت - 00:52:10

فالبيت الحرام فابت عليه ام امه فاخذ بالسيف قال اتكأ عليه حتى يخرج من من ظهري ان لم تعطيني المفتاح فاعطته المفتاح

واعطاه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ودخل وصلى ودخل معه بلال - 00:52:28

ثم اعطاه بعد ذلك عليه المفتاح الى عثمان وقد لا يأخذ لا يأخذ ذلك منكم الا ظالم او كما قال صلى الله عليه وسلم نعم فجاء عبد الله

بن عمر فوجده الرسول عليه الصلاة والسلام قد صلى وانتهى. قيل لا فجاء مسرعا - [00:52:49](#)

فوجد بلال سأله فقال صلى في جوف الكعبة قال ابن عباس لم يصلي ولكنه كبر طبعاً هذا خفي على ابن عباس طبعاً هو ثبت انه عليه الصلاة والسلام صلى وكبوا - [00:53:13](#)

فخفي عن ابن عباس الصلاة قال وفي الباب عن اسامة بن زيد والفضل ابن العباس وعثمان ابن طلحة وشيبة ابن عثمان كلاهما من بني شيبه من اه بني عبد الداو عفوا. ثم نسبوا الى شيبه لهذا شيبه بن عثمان - [00:53:32](#)

نعم. قال حديث بلال حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم لا يرون بالصلاة في الكعبة بأساً قال مالك بن انس لا بأس بالصلاة والنافلة لا بأس بالصلاة النافلة في الكعبة وكبه ان تصلى المكتوبة - [00:53:53](#)

قال الشافعي لا بأس ان يصلى المكتوب والتطوع طبعاً هذا العقب والله اعلم لان حكم النافع والمكتوبة في الطهارة والقبلة وباقي الاحكام سواء. الا ما جاء النص بالتفريق ولا يعلم النص جاء بالتفريق هنا - [00:54:13](#)

نعم تعلمون ان النافلة تختص باشيء والمكتوبة تختص باشيء لكن هذا عندما يأتي الدليل والا الاصل سواء فلم يأت دليل بالتفريق يعني بما انه صلى التطوع الفريضة مثلها والله الاصل كما تعلم يعني ترى هو ايضا مسألة في الاصول - [00:54:31](#)

يعني بعض الفقهاء يكسب واقعة عين واقعة عين. هذه ترى لابد من يعني التثبت والتأمل لان بعضهم اذا اراد ان يجيب عن الحديث قال واقعة عين وهذا ليس بجواب يعني مقبول - [00:54:56](#)

يعني الاصل العموم يعني حتى ابن تيمية قال في قوله صلى الله عليه وسلم حديث ابي قال ولا تجزئ عن احد بعدك قال ابن تيمية لا تجزئ عن احد بعدك اي حالة ليس مثل حالك - [00:55:15](#)

يعني اما شخص حاله مثل حالك تجزئ لان الشريعة في الاصل هي لكل الناس طبعاً يعني قد واحد يتوقف فيما قاله الامام ابن تيمية لكن له وجهته تتوقف في يعني مسألة هذا الحديث - [00:55:30](#)

ولا ما في الصحيح هو يعني هذا الاصل الشريعة عامة. هو الاصل نعم الشريعة عامة ما تختص. الشريعة عامة الا برسول الله صلى الله عليه وسلم والذي يختص لان حالة ليست مثل حال امته - [00:55:48](#)

ولا الاصل الناس كلهم سواء فما قاله لا شك انه وجيه لكن واحد يبقى يتوقف يعني لا تجزئ عن احد بعدك يعني قد واحد مع انه كلامه لا شك وجيه رحمه الله - [00:56:09](#)

واعطي غيرهم لا لا هذا خاص في بني شيبه طيب المفتاح لدى القاعدة صحيحة يا ابا عبد الرحمن هذا في انت تعلم يعني هناك اشياء تختص يعني الان مثلاً الخلافة في قريش - [00:56:24](#)

الخلافة في قريش لا يعني هناك عدك هو الاصل لا شك ان الشريعة عامة. يعني في الاحكام هذا الاصل. لكن اذا كان هناك يعني شيء يعني قد يتميز به يعني مثل ايضا تحويم الصدقة على بني هاشم هذا يعني نعم - [00:56:45](#)

نعم. التنبيه اه مفيد راميي نعم. قال رحمه الله باب ما جاء في كسر الكعبة قال حدثنا محمود بن غيلان وهو العدوي تقدم لنا الفردوس الماضي وهو ثقة جليل قال حدثنا ابو داود هو الطيالسي - [00:57:08](#)

سليمان ابن داود ابن الجاؤود وهو ثقة من الحفاظ توفي عام اربع ومئتين ولكن كان يحدث احياناً من حفظه فيخطأ والا هو من الحفاظ المشهورين قال عن شعبة بن الحجاج الامام وهو مقدم ابو داود مقدم في شعبة - [00:57:29](#)

عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود ابن يزيد النخعي ان ابن الزبير رضي الله عنه عنهما قالاً له حدثني بما كانت تفضي اليك ام المؤمنين يعني عائشة طب ان تقول كانت عائشة تقول ليس احد في العراق اكرم علي من الاسود ابن يزيد - [00:57:51](#)

فكان له مكانة عندها ولذا هو من اكثر الناس غواية عنها قوى مع عوة بن الزبير التي هي خالته رضي الله عنها والقاسم بن محمد وهي عمته وعمرة بنت عبد الرحمن وهي قد تربيت في حجبها. هؤلاء اصحابها الاربعة - [00:58:14](#)

نعم حدثني بما كانت تفضي اليك ام المؤمنين يعني عائشة. فقال حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين فلما ملك ابن الزبير هدمها وجعل لها بابين - [00:58:39](#)

كما كانت عليه في عهد ابراهيم الخليل عليه السلام ثم تعلمون ان عبدالمك بن مروان امر الحجاج بان ينقض بناء ابن الزبير ويعيدها كما كانت على ما كانت عليه في الجاهلية - [00:59:07](#)

ثم عندما تأكد ان ما فعله ابن الزبير حق. فهو كان يطعن يعني في هذا ثم حدث من غير ابن الزبير قالت ندم وتمنى انه ان يكون ولى عبد الله بن الزبير ما تولى - [00:59:25](#)

لكن هذا بعد ان نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والحديث متفق على صحته قال باب ما جاء في الصلاة في الحجر قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز ابن محمد وهو ابن عبيد الدغوري - [00:59:46](#)

المكي وتوفي عام ستة وثمانين ومئة خرج له الجماعة وعبد العزيز ايضا له ثلاثة احوال اولها اذا حدث من كتابه فالاصل في حديثه الصحة ثم اذا حدث من حفظ له اوها - [01:00:07](#)

ثم اذا كان شيخه عبيدالله بن عمر هذا لا يحتج به هذا منك لاننا انقلب عليه هي حديث عبد الله بن عمر العمري اللي فيه ضعف قلبت عليه فجعلها عن عبيد الله - [01:00:25](#)

العله ليس من من عبيد الله بن عمر العلة بن عبد العزيز نعم وقد تكلمت على هذا باوسع من ذلك قال عن القم بن ابي علقمة ويقال القى مبنى بلال ابو علقمة بلال - [01:00:41](#)

ويقال القم بن ام علقمة وامه اسمها مرجانة وعلقمه ثقة وامه مرجانة على القول الصحيح انها ثقة. طبعا قال الذهبي لا تعرف وقالبا الحجر مقبولة والراجح انها ثقة والدليل على هذا من اوجه - [01:00:59](#)

اولا ان العجل ابن حبان قد وثقاها وهما وان كانا يوثقان المجاهيل لكن يعني هذه قرينة القرينة الثانية انه قد روى عنها بكير بن عبدالله الاشد وهو في الغالب لا يول عن ثقة - [01:01:20](#)

والقرينة الثالثة ان بعيسى قد صحح لها كما في هذا الحديث ووابي ان البخاري قد علق لها مجزوما به او واجه انها ثقة عن عائشة قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلي فيه - [01:01:44](#)

فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فادخلني الحجر وقال صلي في الحجب ان اردتي دخول البيت طبعا الاولى عدم تسميته بحجر اسماعيل وانما الحجب بدون اسماعيل لان لم يثبت هذا - [01:02:07](#)

قال صلي في الحجر والحجر طبعا اغلبها من البيت كما دل على هذا الحديث. ان اردت دخول البيت فانما هو قطعة من البيت ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت. نعم - [01:02:26](#)

وهذا الاسناد اسناد جيد نعم ولعل نقف عند هنا - [01:02:43](#)